04.JPG

رواه عبد الرزاق عنه لا يعرف عن غير ج من الصحابة والتابعين واتباعهم وعبد
الرزاق يدلس عن الثوري عن ابي المقدام عنه ولم يذكر الثوري السماع في روايته
وابو المقدام هو ثابت بن هرمز الكوفي الحداد والد عمر بن ابي المقدام وهو شيخ
صالح لكن ما تفرد به ولم يتابعه غيره عليه لا ينبغي ان يقبل منه والله اعلم
قال المعترض فان قلت قد ذكره رحمه الله تعالى ويقال مالك رحمه
زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قلت قال القاضي عياض
وقد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم
لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها وقوله من زار قبري فقد اطلق اسم الزيارة وقيل لان ذلك
لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا ليس بشيء اذ ليس كل زائر
بهذه الصفة وليس عموما وقد ورد في حديث اهل الجنة زيارتهم لربهم وما يمنع
هذا اللفظ في حقه والاولى عندي ان منعه وكراهة مالك له اضافته الى قبر النبي
صلى الله عليه وانه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
فمحى اضافة هذا اللفظ الى القبر والتشبيه بفعلهم لذلك قطعا للذريعة وحسما
للباب والله اعلم قال المعترض
هذا كلام القاضي وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد اضاف الزيارة
الى القبر الا ان يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحينئذ يحسن ما قاله القاضي في
الاعتذار عنه لا في اثبات هذا الحكم في نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور فيه والمحذور انما هو في قول غيره
قلت هذه الاشكال الذي ذكره المعترض على كلام القاضي ليس
بشيء وما ذكره من الخبر الذي فيه اضافة الزيارة الى قبره ليس بثابت عند مالك

Copyright © King Saud University